



المملكة المغربية

وزارة التجهيز والنقل
واللوجستيك والماء
- قطاع الماء -

وزارة الداخلية
المديرية العامة للجماعات المحلية
مديرية الماء والتطهير

المجلس الإقليمي
لإقليم اشتوكة آيت باها

عمالة إقليم اشتوكة آيت باها
جماعة بلفاع

جهة سوس- ماسة

اتفاقية شراكة لانجاز مشروع التطهير السائل
بمركز بلفاع بإقليم اشتوكة آيت باها



نونبر 2018

ديباجة

- ✓ استرشادا بالتوجيهات الملكية السامية التي أعلن عنها صاحب الجلالة في خطابه ليوم 30 يوليوز 2009 بمناسبة عيد العرش، المتعلقة بضرورة الحفاظ على البيئة ؛
- ✓ استرشادا بالتوجيهات الملكية المتعلقة بوضع تصورات عملية من شأنها المساعدة على حماية مصادر المياه من التلوث والتي أعلن عنها صاحب الجلالة في افتتاح الدورة التاسعة للمجلس الأعلى للماء والمناخ يوم 21 يونيو 2001 ؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.09.02 الصادر في 22 صفر الخير 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم ؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 2-97-176 الصادر في 14 شعبان 1418 (15 دجنبر 1997) في شأن اختصاصات وتنظيم وزارة الداخلية ؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.16.113 بتاريخ 06 من ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتنفيذ القانون رقم 36.15 المتعلق بالماء ؛
- ✓ بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.03.60 بتاريخ 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 12.03 المتعلق بدراسة التأثير على البيئة ؛
- ✓ بناء على القانون رقم 12.99 بمثابة الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2-97-875 الصادر بتاريخ 6 شوال 1418 (4 فبراير 1998) المتعلق باستعمال المياه العادمة ؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2-04-553 الصادر بتاريخ 24 يناير 2005 المتعلق بصب المياه العادمة بالملك العام المائي ؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.03.59 الصادر في 10 ربيع الأول 1424 (12 ماي 2003) بتنفيذ القانون رقم 11.03 المتعلق بحماية واستصلاح البيئة ؛
- ✓ بناء على مداورات مجلس جماعة بلفاع خلال دورته العادية لشهر ماي المنعقدة بتاريخ 03 ماي 2018 ؛
- ✓ بناء على مداورات المجلس الإقليمي لاشتوكة آيت باها خلال دورته العادية لشهر يونيو المنعقدة بتاريخ 11 يونيو 2018 ؛
- ✓ بناء على مداورات مجلس جهة سوس ماسة خلال دورته العادية لشهر يوليوز المنعقدة بتاريخ 02 يوليوز 2018 ؛



ووعيا من الأطراف المتعاقدة بالأهمية المتزايدة التي يكتسبها الحفاظ على المنظومات البيئية وتحسين محيط العيش بالمراكز الحضرية بقطاعي الماء والبيئة بإقليم اشتوكة أيت باها.

تبرم هذه الاتفاقية بين :

- ✓ وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات المحلية) ؛
- ✓ وزارة التجهيز و النقل واللوجستيك والماء - قطاع الماء ؛
- ✓ عمالة إقليم اشتوكة أيت باها ؛
- ✓ مجلس جهة سوس- ماسة؛
- ✓ المجلس الاقليمي لشتوكة ايت باها؛
- ✓ جماعة بلفاع.

ويشار إليهم فيما بعد بالأطراف

قد اتفقوا على ما يلي :

الفصل الأول: الأهداف

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الشروط الإدارية والتقنية والمالية من أجل تمويل وإنجاز مشروع التطهير السائل بمركز بلفاع بإقليم اشتوكة أيت باها.

الفصل الثاني: محتوى المشروع

سيتم تنفيذ هذا المشروع على الشكل التالي :

- ✓ انجاز شبكة لتجميع المياه العادمة على طول 29.87 كلم ؛
- ✓ انجاز شبكة لتجميع مياه الامطار على طول 105 م ؛
- ✓ انجاز محطتين للضخ ؛
- ✓ انجاز محطة وقناة للدفع على طول 2900 م ؛
- ✓ انجاز محطة لمعالجة المياه العادمة لمركز بلفاع.

الفصل الثالث: كلفة المشروع و تركيبته المالية

تقدر تكلفة المشروع المبرمج في إطار هذه الاتفاقية ب 55 مليون درهم، وسيتم تمويل هذا المشروع على الشكل التالي :



الأطراف المساهمة	2018	2019	2020	2021	مجموع المساهمات (بمليون درهم)
وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات المحلية)	2,00	9,00	9,00	9,00	29,00
وزارة التجهيز و النقل واللوجستيك والماء – قطاع الماء	-	7,00	7,00	4,00	18,00
مجلس جهة سوس ماسة	-	3,00	3,00	-	6,00
المجلس الاقليمي لشتوكة ايت باها	2,00	-	-	-	2,00
المجموع (بمليون درهم)	4,00	19,00	19,00	13,00	55,00

الفصل الرابع : التزامات الأطراف

1 – التزامات المديرية العامة للجماعات المحلية :

تلتزم المديرية العامة للجماعات المحلية بتوفير الاعتمادات المالية الملتزم بها في الاتفاقية وتحويلها إلى حساب جماعة بلفاع بإقليم شتوكة ايت باها حسب تقدم الأشغال أو عن طريق جماعة بلفاع من خلال قرض من صندوق التجهيز الجماعي يتم تسديد مستحقاته من طرف المديرية العامة للجماعات المحلية.

2 – التزامات وزارة التجهيز و النقل واللوجستيك والماء – قطاع الماء:

تلتزم وزارة التجهيز و النقل واللوجستيك والماء – قطاع الماء بإنجاز شطر من مشروع التطهير السائل بمركز جماعة بلفاع وكذا التتبع التقني له في حدود المبلغ الذي التزمت به في الفصل الثالث أعلاه.

3- التزامات جهة سوس ماسة :

يلتزم المجلس الجهوي لسوس ماسة بتوفير الاعتمادات المالية الملتزم بها في هذه الاتفاقية وتحويلها إلى حساب جماعة بلفاع بإقليم شتوكة ايت باها.

4- التزامات مجلس عمالة شتوكة ايت باها

يلتزم مجلس عمالة شتوكة ايت باها بتوفير الاعتمادات المالية الملتزم بها في هذه الاتفاقية وتحويلها إلى حساب جماعة بلفاع بإقليم شتوكة ايت باها.



5 -التزامات جماعة بلفاع :

- ✓ إعلان و إبرام الصفقات اللازمة حسب القوانين الجاري بها العمل؛
- ✓ إعطاء الأمر بالشروع في إنجاز الأشغال؛
- ✓ التوقيع على حسابات الأداءات ؛
- ✓ التتبع التقني لسير الأشغال ؛
- ✓ توفير الأراضي اللازمة لإنجاز المشروع ؛
- ✓ إنجاز دراسات التقنية للمشروع ؛
- ✓ إنجاز دراسات التأثير البيئي للمشروع ؛
- ✓ تهيئة الطريق والمسالك المؤدية إلى محطة المعالجة ؛
- ✓ العمل على توفير الإعتمادات اللازمة المتعلقة بالمرافق والخدمات والتجهيزات المرتبطة باستغلال المشروع ؛
- ✓ تسلم الأشغال عند نهايتها ؛
- ✓ استغلال وتسيير وصيانة المنشآت المنجزة؛
- ✓ رفع التقارير التالية لمديرية الماء والتطهير بالمديرية العامة للجماعات المحلية :
- ◀ تقرير حول انطلاق المشروع؛
- ◀ تقرير مفصل حول تقدم المشروع كل 3 أشهر؛
- ◀ تقرير حول انتهاء المشروع يبرز إيجابيات المشروع على البيئة عامة وأثاره الإيجابية على الساكنة؛
- ◀ الجرد النهائي للأشغال.

الفصل الخامس : آجال إنجاز الأشغال :

تنجز الأشغال موضوع هذه الاتفاقية خلال الفترة الممتدة ما بين 2019-2021، ويراعى التمديد باتفاق الأطراف إذا لزم الأمر دون الحاجة إلى ملحق.

الفصل السادس: لجنة التتبع والتقييم:

تتكون لجنة التتبع والتقييم برئاسة السيد العامل، من ممثلي:

- ✓ عمالة إقليم اشتوكة أيت باها ؛
- ✓ مجلس جهة سوس- ماسة ؛
- ✓ المجلس الاقليمي لاشتوكة ايت باها ؛
- ✓ جماعة بلفاع ؛
- ✓ المصلحة الإقليمية للماء باشتوكة ايت باها.

ويعهد إلى هذه اللجنة الإشراف على تتبع وتقييم سير تنفيذ العمليات المبرمجة في إطار المشروع. ويمكن أن ينضاف إلى هذه اللجنة أشخاص آخرون حسب ما يقتضيه المشروع وخبرة. للجماعات المحلية. وتقوم اللجنة في كل اجتماع بفحص التقرير المقدم من طرف صاحب المشروع والذي يوضح فيه تقدم الأشغال والبرمجة المالية والزمنية للمشروع ومعايير الانتقاء والنتائج الاقتصادية والبيئية والاجتماعية المتوخاة.

وترسل تقارير هذه الاجتماعات إلى المديرية العامة للجماعات المحلية – مديرية الماء والتطهير.
و تجتمع هذه اللجنة بصفة منتظمة على الأقل مرة واحدة كل ثلاثة أشهر.

الفصل السابع: مدة الاتفاقية:

تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول خلال المدة الضرورية لإنجاز المشروع، ويجب على الأطراف المتعاقدة تنفيذ التزاماتها المحددة بمقتضى هذه الاتفاقية.

الفصل الثامن: فض النزاعات:

في حالة تعذر التوصل إلى حل توافقي بين الأطراف المتعاقدة بشأن الخلافات التي قد تنشأ عند تنفيذ هذا المشروع، يتم اللجوء إلى تحكيم سلطات الوصاية الممثلة في السيد عامل الإقليم، رئيس لجنة التتبع.

الفصل التاسع: صلاحية الاتفاقية:

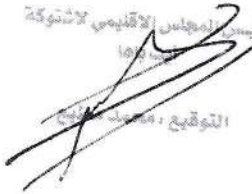
تدخل هذه الاتفاقية حيز التطبيق بعد توقيعها من قبل الأطراف المتعاقدة والمصادقة عليها من طرف سلطات الوصاية وتبقى صالحة طيلة مدة إنجاز المشروع.

حرر ب بتاريخ الموافق لـ



**اتفاقية شراكة لإنجاز مشروع التطهير السائل
بمركز بلفاع بإقليم اشتوكة ايت باها**

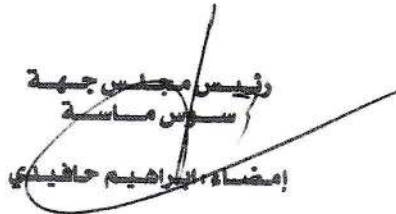
رئيس المجلس الاقليمي لشتوكة ايت باها

التوقيع:  

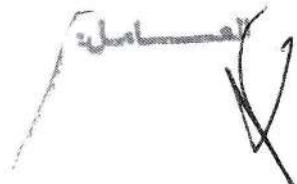
رئيس جماعة بلفاع


التوقيع: 
إبراهيم الحسين أزوكام

رئيس مجلس جهة سوس ماسة

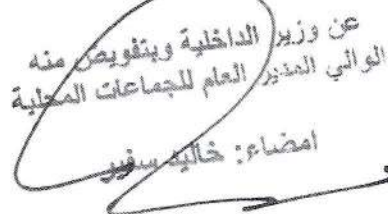
رئيس مجلس جهة
سوس ماسة
إمضاء:  إبراهيم حافيدي

عامل إقليم اشتوكة ايت باها

المعامل: 

إسماعيل خلسوق

وزير الداخلية

عن وزير الداخلية وبتفويض منه
الوالي المندوب العام للجماعات المحلية
امضاء:  خالد سفيير

وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء
عبد القادر اعامرة

13 فبراير 2019

